



K
A
S
C
E
R
T

Certificate

EGYPT SERVICE

637 Horia Road Ganaklis Alex., EGYPT

has been assessed by KAS Certification and confirmed to comply with the requirements of

ISO 9001:2015 Quality Management System

standard for following scope:

Environmental Services (cleaning, waste management, hazards waste transporting and employment supplies services)

Date of issue: 30/03/2017

Date of validity: 20/03/2018

Certificate no: EG1221

If annual surveillance audit result is successful, certificate validity is extended for 1 year.

Authorized

A handwritten signature in blue ink, appearing to read 'Omar'.

Executive Manager

30/03/2017



In order to renew the certification, recertification audit shall be successfully completed by 20/03/2020,
before 3 years of certification cycle is expired.

info@kascert.com www.kascert.com

رقم القيد: ٤٦٥
التاريخ: ٢٠١٢ / ١٠ / ٢٠١٣

١٢. الالتزام بنقل المخلفات الخطرة في حاويات خاصة مصنوعة من مادة صماء وخالية من الثقوب التي لا تتسرب منها السوائل ومزودة ببطاء ومطبلة بماء غير قابلة للتآكل ومحكمة الغلق وتناسب سعتها مع كمية المخلفات الخطرة المنقولة بحيث لا تتجاوز سعة حمولة العربات.

١٣. الالتزام بوضع علامات واضحة على الحاويات المعدة لنقل وتخزين المخلفات الخطرة توضح ما تحتويه هذه الحاويات والأخطار التي قد تترجم عن التعامل معها بصورة غير سوية مع الالتزام بشروط الأمان التي تحول دون حدوث أية أضرار عامة وفقاً للمادة (٢٨) البند (٢ج) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية المعدلة برقم ٢٠١١ لسنة ١٩٩٥.

١٤. الالتزام بأن تكون مركبات النقل مجهزة بكافة وسائل الأمان مع وضع علامات واضحة على المركبات تحدد مدى خطورة حمولتها وتأكيد على التدريب المستمر للعاملين والمسائقين المنوّل بهم التداول مع المواد الخطرة على كافة الإجراءات اللازمة في حالات الطوارئ وفقاً للمادة (٢٨) البند رقم (٣) من اللائحة التنفيذية لقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية المعدلة برقم ٢٠١١ لسنة ١٩٩٥.

١٥. اتخاذ الاحتياطات اللازمة للحد من أي تأثير سلبي أثناء عمليات النقل على أن يتم نقل المخلفات الخطرة باستخدام الطرق الرئيسية والبعد عن الطرق ذات الكثافات المرورية العالية أو القرية من التجمعات السكنية والمسطحات المائية والترع والمصارف مع تحديد الجدول اليومي لخطوط سير مركبات نقل المخلفات وإعلام السلطة المعنية (الادارة العامة لشرطة المرور والإدارة العامة للحماية المدنية) باى تغير يطرأ عليها بما يسمح بالتصريف السريع في حالات الطوارئ.

١٦. الالتزام بغسل مركبات نقل المخلفات الخطرة والحاويات وتنظيفها بشكل مستمر ودورى بعد كل استخدام لتنظيفها من متبقيات مخلفات الأنواع المتوقعة نقلها وذلك في محطات الخدمة المخول لها تنظيف وغسل مركبات نقل المخلفات الخطرة عن طريق مدفع الناصرية كما ورد بالنموذج .

١٧. الالتزام بالصيانة الدورية للسيارات المستخدمة لنقل المخلفات الخطرة بما يضمن عدم التلوث أثناء عمليات النقل ، وأن يتم إجراء التطهيرات دورياً لأماكن مبيت السيارات قبل وفور الانتهاء من عملية النقل حسب الأصول المنبعة ويراعى استعمال المطهرات المصرح باستعمالها من وزارة الصحة .

١٨. الالتزام بخطة مواجهة للطوارئ أثناء عمليات نقل المخلفات الخطرة مع ضرورة تقديم صورة من خطة مواجهة الطوارئ للإدارات البيئية بالمحافظة الواردة بالنماذج للمتابعة أثناء عمليات النقل منها .

١٩. إعداد السجل البيئي للمنشأة وجده متاحاً للتفتيش البيئي ، مع تدوين نوعيات وكميات وأحجام المخلفات التي يتم نقلها به ، مع إعداد السجل البيئي الخاص بالمخلفات الخطرة طبقاً للمادة رقم ٣٣ من القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ والجدول رقم ٢ من الملحق رقم ٣ من اللائحة التنفيذية وجده متاحاً عند التفتيش البيئي .

هذه الموافقة من الناحية البيئية فقط دون الإخلال بأية قوانين او قواعد أخرى منظمة لهذا النشاط وتعتبر هذه الموافقة لاغية في حالة الإخلال بأى شرط من الإشتراطات المحددة بعاليه .

رئاسة الادارة المركزية لتقدير التأثير البيئي
د/ ناهد يوسف

(هذه الموافقة من صفحتين ٢/٢)

٦٣٧٠

جمهورية مصر العربية
رئاسة مجلس الوزراء
وزارة الدولة لشئون البيئة
جهاز شئون البيئة
الادارة المركزية لتقدير التأثير البيئي

رقم القيد :

الموضوع : نموذج تصنيف بيئي (ب)

١٢ / ١٠٩١ / ١٢١٣١٢١٢٣٧٢١
اصناف المقايس : ١٠٩١

السيد الأستاذ / إبراهيم اللفى
سكرتير عام مساعد محافظة الإسكندرية

تحية طيبة وبعد ،

بالإشارة إلى كتاب سيادتكم الوارد لنا بتاريخ ٢٠١٣/٩/١٩ والمرفق به البيانات التكميلية لنموذج التصنيف البيئي (ب) بشأن إبداء رأى جهاز شئون البيئة في مشروع / نقل المخلفات الخطرة والغير خطرة من أماكن تولدها إلى موقع التخلص النهائي الآمنة والمعتمدة بنطاق محافظة الإسكندرية ، باسم / شركة إيجيبت سيرفيس ، والشخص المسئول / محمد إبراهيم حمادة ، بالعنوان / المكتب الإداري / ٦٣٧ طريق الحرية - جنكلس ، أرض المشروع (أرض الجراج) / حوض برنجي - كينج مريوط - برج العرب - محافظة الإسكندرية .

أشعر بالإحاطة بأنه بعد مراجعة النموذج والبيانات التكميلية المقدمة ، فإن جهاز شئون البيئة يوافق على إقامة المشروع على أن يتم الالتزام بجميع المواقف والإجراءات التي وردت بالنماذج والبيانات التكميلية المقدمة للجهاز وكذلك الالتزام بجميع الأسس والاشتراطات التي نص عليها القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ بشأن حماية البيئة ولائحته التنفيذية المعدلة بالقرار رقم ١٠٩٥ لسنة ٢٠١١ والقرار رقم ٧١ لسنة ٢٠١٢ مع الالتزام بما يلى :

١. الالتزام بموقع مبيت السيارات في المكان المخصص لذلك بعيداً عن الكثافة السكانية وألا يجاوره سكن بمسافة ١٠٢ كيلو متر كما ورد بالنماذج .

٢. أن يقتصر نشاط الشركة على عمليات النقل فقط دون القيام بأى عمليات تخزين كما ورد بالنماذج على أن تكون الشركة مسئولة مسئولية كاملة عن وسائل النقل أو أى آثار يمكن أن تترجم عن عمليات النقل .

٣. أن يقتصر نشاط الشركة على نقل المخلفات الخطرة الصلبة والسائلة والغير خطرة المتولدة من المنشآت الصناعية والتجارية الموجودة في نطاق محافظة الإسكندرية فقط بمختلف أنواعها ماعدا المخلفات المشعة والمخلفات الطبية (البيولوجية) والمخلفات المتفرجة وأن تكون نطاقها ونوعيتها هي المحددة بالنماذج وبالبيانات التكميلية .

٤. الالتزام بما جاء بالشكل رقم (١٠) من النماذج والموضح به أماكن تولد المخلفات وأماكن التخلص النهائي وكذلك خطوط السير المتبعية مع ضرورة إرفاق نموذج التتبع للشحنة المعdest لهذا الغرض من مصدر المخلفات حتى مكان التخلص النهائي .

٥. الالتزام بعدم نقل أي مخلفات خطرة من داخل المناطق الحرة وفقاً لقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية ولائحة التنفيذية المعدلة برقم ١٠٩٥ لسنة ٢٠١١ المادة (٣٠) من اللائحة التنفيذية وكذلك الاتفاقيات الدولية يحضر استيراد المخلفات الخطرة أو السماح بدخولها أو مرورها في أراضي جمهورية مصر العربية .

٦. الالتزام بفصل المخلفات الخطرة عن غيرها من المخلفات غير الخطرة عند مصدر التولد بالتبني على المنشآت المتولدة بها المخلفات وفقاً للمادة رقم (٢٨) البند رقم (٨) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية المعدلة برقم ١٠٩٥ لسنة ٢٠١١

٧. الالتزام ب نوعية المخلفات الخطرة الصلبة والسائلة التي سيتم نقلها والمخلفات الصلبة الغير خطرة كما ورد بالبيانات التكميلية ، على أن تتناسب وسائل النقل المستخدمة مع نوعية المخلفات التي سيتم نقلها ، و إتخاذ الاحتياطات اللازمة للحد من الآثار السلبية أثناء عملية النقل .

٨. الالتزام بنقل المخلفات الخطرة إلى الأماكن المخصصة المتعاقدة معها والمعتمدة من الجهاز وهي مدفن الناصرية وشركة أسمنت العاصرية بالإسكندرية وشركة يونيوكو للخدمات البترولية وذلك للتخلص السليم والأمن بينها كما ورد بالبيانات التكميلية .

٩. الالتزام بعدم تجاوز الحدود القصوى لمستويات الضوضاء بما يتفق مع الملحق رقم (٧) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية المعدلة برقم ١٠٩٥ لسنة ٢٠١١

١٠. الالتزام بعدم تجاوز الحدود القصوى لملوثات الهواء الواردة بالملحق أرقام (٨) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية المعدلة برقم ١٠٩٥ لسنة ٢٠١١

١١. الالتزام بالمعايير الواردة بالملحق رقم (٩) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية المعدلة برقم ١٠٩٥ لسنة ٢٠١١ والخاصة بصحة بيئة العمل وعوامل الأمان للعاملين

(هذه الموافقة من صفحتين ٢/٢)



٢٠٠٩١٢٣٧٢١
٢٠١١

٤٦٧٥